محضر الجلسة رقم 280

التاريخ: الثلاثاء 11 رمضان 1441هـ (5 ماي 2020م).

الرئاسة: المستشار السيد حميد كوسكوس، الخليفة الثالث للرئيس.

التوقيت: إحدى وعشرون دقيقة، ابتداء من الساعة الواحدة والدقيقة العشرين زوالا.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروعي القانونين التاليين:

1. مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 الصادر في 13 من شعبان 1441 (7 أبريل 2020) المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية؛
2. مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية.

المستشار السيد حميد كوسكوس، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السيدين الوزيرين المحترمين،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروعي القانونين التاليين:

1. مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 الصادر في 13 من شعبان 1441 (7 أبريل 2020) المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية؛

2. مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية.

للإشارة، فإن هذين مشروعي القانونين محالان على المجلس من مجلس النواب.

نستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 الصادر في 13 من شعبان 1441 (7 أبريل 2020) المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية.

الكلمة للحكومة لتقديم مشروع القانون، السيد الوزير تفضل.

السيد محمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أقف أمامكم لتقديم مشروع القانون رقم 26.20 الذي يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية.

ومما لا شك فيه أنكم تعلمون بأنه نتيجة للآثار السلبية التي خلقتها جائحة فيروس كورونا على الاقتصاد العالمي وعلى جل القطاعات الحيوية للاقتصاد الوطني، يُتوقع أن تعرف وضعية الموجودات من العملة الصعبة تراجعا ملموسا، وذلك جراء تأثر مجموعة من القطاعات المنتجة للعملة الصعبة، وعلى الخصوص قطاع السياحة، والاستثمارات الأجنبية المباشرة، والقطاعات المصدرة، بالإضافة إلى تحويلات المغاربة القاطنين بالخارج.

ولتمكين بلادنا من توفير حاجياتها من العملة الصعبة، وخاصة عبر اللجوء إلى الأسواق الدولية، أصدرت الحكومة، بعد أن وافقت لجنتي المالية بمجلسكم الموقر وبمجلس النواب بتاريخ 7 أبريل 2020، المرسوم بقانون المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية، والذي تم نشره بالجريدة الرسمية في اليوم الموالي، أي 8 أبريل 2020، وذلك طبقا لأحكام "الفصل 81" من الدستور الذي ينص في فقرته الأولى على أنه: "*يمكن للحكومة أن تصدر، خلال الفترة الفاصلة بين الدورات، وباتفاق مع اللجان الي يعنيها الأمر في كلا المجلسين، مراسيم قوانين، يجب عرضها بقصد المصادقة عليها من طرف البرلمان، خلال دورته العادية الموالية*".

ويهدف هذا المشروع إلى استكمال المسطرة المنصوص عليها في "الفصل 81" من الدستور، وذلك بعرض المرسوم بقانون السالف ذكره، على مجلسكم الموقر، للمصادقة عليه خلال دورته العادية الحالية.

وأود التأكيد بأن الأمر يتعلق بإجراء استثنائي تمليه الظرفية غير المسبوقة التي تعيشها بلادنا، كسائر الدول، جراء هذه الجائحة، والهدف منه هو الترخيص لتعبئة موارد إضافية خارجية، من جهة لأجل توفير مستوى كافي من العملة الصعبة يمكن اقتصادنا على الحفاظ على قدرته على تلبية احتياجات بلادنا من موارد مستوردة أساسية وغذائية وطاقية، إضافة إلى تغطية التزاماته الخارجية وأداء خدمة الدين، ومن جهة أخرى إلى المساهمة في تمويل عجز الميزانية، وإلى جانب التمويل الداخلي.

كما أن من شأن هذه التمويلات الخارجية أن تمكن من ضخ سيولة إضافية بالنظام البنكي، الشيء الذي سيعزز من قدرته على تمويل الاقتصاد الوطني.

وينبغي هنا الاعتزاز بالثقة والدعم المعبر عنهما من طرف شركائنا الماليين الدوليين، سواء الثنائيين أو متعددي الأطراف، لدعم التدابير المتخذة من طرف بلادنا للحد من آثار هذه الأزمة على كل المستويات، مما سيتيح لنا الحصول على التمويل الخارجي بشروط ميسرة.

ولابد هنا من توضيح مسألة هامة وهي أن تحديد المبالغ التي ستتم تعبئتها عبر اللجوء إلى القروض الخارجية، يرتبط بالتقييم الدقيق لمدى تأثير

هذه الجائحة على الاقتصاد الوطني وعلى احتياطي بلادنا من العملة الصعبة، وبطبيعة الحال، هذا له ارتباط بالمدة الزمنية التي ستستغرقها هذه الجائحة، وبطريقة الخروج من الحجر الصحي، ومدى سرعة تعافي الاقتصاديين العالمي والوطني، بعد اندثارها.

ونحن اليوم نشتغل على عدة سيناريوهات، حيث قمنا بداية بسحب التمويلات التي تتميز بإجراءات سحب سريعة من أجل توفير مبالغ مهمة من العملة الصعبة.

هذا، وتم فعلا بخصوص خط الائتمان والسيولة.. خط الائتمان والسيولة المعروف ب (LPL[1]) مع صندوق النقد الدولي، حوالي 30 مليار درهم، والذي يمكن اعتباره وديعة في بنك المغرب لن ترفع من دين خزينة المملكة، والخط الوقائي ضد المخاطر الكارثية مع البنك الدولي ب270 مليون دولار، وتعكس هذه التمويلات مدى ثقة المؤسسة المالية الدولية في صلابة الاقتصاد الوطني.

ويندرج سحب هاتين الأداتين ضمن السياسة الإستباقية والإحترازية التي نتبعها لإدارة مخاطر الاقتصاد الكلي، سواء في مجال تعزيز العملة الصعبة، أو في مجال دعم الجهود المبذولة للتعامل مع الآثار المالية السلبية للكوارث، بما فيها مخاطر انتشار الأوبئة.

وفي المقابل، لابد من التأكيد على أن إلغاء سقف الإقتراض الخارجي، لا يعني الإفراط في تعبئة القروض الخارجية وذلك لسببين:

الأول: هو أن الموارد الخارجية المتاحة ليست متوفرة بصفة متناهية، خاصة في الظروف الحالية، حيث أن كل الدول تتطلع للحصول على نسبة من هذه الموارد، كما أن كل الجهات المقرضة تضع أسقفا لمقترضيها لا يمكن تجاوزها؛

ثانيا: وبالنظر لإستراتيجية تدبير الدين المتبعة من طرف بلادنا منذ عدة سنوات، والتي تأخذ بعين الإعتبار تخفيض كلفة التمويل والتحكم في المخاطر وتطوير سوق سندات الخزينة الداخلي، فإن الموارد الداخلية تعد أهم مورد تمويل بالنسبة للخزينة، في حين أن الموارد الخارجية، رغم أهميتها، هي موارد مكملة تدخل في إطار تنويع مصادر التمويل.

ويضاف إلى ذلك، أن وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، ستتخذ كافة الإحتياطات فيما يخص تدبير المخاطر المرتبطة بهذا الدين، ولن يؤثر الرفع من سقف القروض الخارجية بشكل كبير على محفظة دين الخزينة، والتي لا تتعدى حصتها الحالية 20% من مجموع هذه المحفظة.

السيدات والسادة،

تلكم أهم المعطيات التي آثرت أن أتقاسمها معكم بخصوص مشروع القانون رقم 26.20.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

[1] **L**igne de **P**récaution et de **L**iquidité

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

والكلمة الآن لمقرر لجنة المالية والتخطيط والتنمية الإقتصادية، لتقديم تقرير اللجنة حول مشروع القانون.

بلغ إلى علمي أنه قد وزع إلكترونيا، التقرير، ياك السيد رئيس اللجنة؟ صحيح.

بالنسبة للمناقشة، فبطبيعة الحال للفرق وللمجموعة.. التقرير، لا غير بالنسبة للتقرير، بلغ إلى علمي من طرف الإدارة.. ديال الإدارة بطبيعة الحال، أنه التقرير وزع إلكترونيا، إلى ما كانش شي حاجة حتى يرسلو لكم آ الاخوات.

شكرا.

بالنسبة للمناقشة، فللفرق والمجموعة كذلك وأعضاء المجلس غير المنتسبين عندهم الحرية في التدخل طبقا للتوزيع الزمني اللي تم الإتفاق عليه في السابق في اجتماع ندوة الرؤساء، أو تقديم المداخلات مكتوبة، لأن المداخلات مكتوبة قصد إدراجها بطبيعة الحال في المحضر.

شكرا.

شوف لي شي واحد عفاك باش يقبط من الإخوان، السادة الرؤساء المحترمين، ها هو غادي يجي شي حد غادي يقبط عليكم المداخلات.

شكرا.

بما أن حتى شي حد ما غادي يدخل، وسوف يتم تقديم المداخلات مكتوبة، كما قلت، قصد إدراجها في محضر الجلسة.

ننتقل للتصويت على المادة الفريدة التي يتألف منها مشروع القانون.

تفضلي، السيدة الرئيسة، أنت تفضلين التدخل في هاذ المناقشة ديال هاذ مشروع القانون، لك في حدود ستة دقائق.

تفضلي السيدة الرئيسة.

المستشارة السيدة آمال العمري:

فقط، الإتحاد المغربي للشغل، تقييما منه للمسؤولية اللي احنا كممثلين ديال مركزيتنا في هاذ المؤسسة التشريعية، ارتأينا باش غادي نصوتو بالإيجاب على هاذ القانون، ولكن المفروض أنه بشروط، هاذ القانون هذا كيرفع سقف المديونية، واحنا كنعرفو السيد الوزير، يعني أدبياتنا فيما يخص المديونية، المديونية نعم، ولكن لما كنتكون أولا، عدم إغراق البلاد بالمديونية.

ثانيا، حسن توزيع، إلى بغينا نقولو أو استغلال الموارد اللي كنتجي من المديونية، وبالتالي هذا كيفرض علينا أننا نراقبو، كان من المفروض أن هاذ القانون لو لم تكن ظروف استثنائية، أن يجي مشروع قانون هنايا أو تجي (une loi rectificative) وفيها نتافقو على الأولويات ديال البلاد، وعلى.. يعني على حسب تدارسنا وتقييمنا لهاذ الأولويات ديال بلادنا في هاذ الفترة وما بعد الفترة، يعني (tout ce qui concerne la gestion)

ديال (la crise)، من بعد، كيمكن لينا نتافقو على رفع سقف التمويلات.

الآن، والحالة هذه، ولأن الإتحاد المغربي للشغل ما بغيش يعرقل السير ديال الحكومة، واحنا عارفين بأن هاذ الظرفية كتحتم على أنه حتى لما كتجي تطلب قرض، خصك تطلبو وأنت مزال شوية يعني الحالة تكون (la solvabilité) على كل حال مزالة، يعني يمكن في هاذ الظرف، أحسن من الظرف من بعد، إلا أنه كنطالبو من هاذ المنبر، باش آن الأوان باش يجي قانون تعديلي، لابد ما يجي قانون تعديلي للمالية، اللي غادي نعاودو نراجعو فيه الأولويات ونتافقو عليها، وكنعرفو بأن احنا الأولويات اللي كنهمنا هي الأولويات الإجتماعية اللي كيخص إعادة ترتيبها وإعادة تسطيرها مرة أخرى.

شكرا السيد الوزير.

وكننتظرو منك، باش.. كننتظرو من الحكومة باش أنها تجيب هاذ القانون ويتافقو عليه، يعني يتافقو عليه ممثلي الأمة بما فيهم ممثلي الطبقة العاملة.

شكرا مرة أخرى.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الرئيسة.

نمر.. تفضل عن الفريق الاستقلالي، في حدود 16 دقيقة.

رئيس اللجنة تفضل، تفضل.

المستشار السيد رحال المكاوي:

بغيت نأكد أني تأكدت من مصالح ديال اللجنة أنه بعثو بالأمس التقرير ديال هاذ اللجنة لجميع الفرق والمجموعة، يمكن الإخوان ديال (CDT[2]) خصهم غير يشوفو مع الرئيس ديال المجموعة راه من المفروض..

السيد رئيس الجلسة:

ربما المدير ديال المجموعة ولا شي حاجة من هاذ القبيل.

المستشار السيد رحال المكاوي:

راه كلشي خصو يكون توصل بالتقرير بالأمس.

السيد رئيس الجلسة:

هاذ الشي اللي بلغني، التقرير وزع إلكترونيا.

شكرا.

نمر الآن إلى التصويت على المادة الفريدة التي يتألف منها مشروع القانون.

الموافقون..

لا ما كاينش الإجماع، لا، ما كاينش الإجماع، احسب لينا السيد الأمين.

الموافقون= 22؛

المعارضون= 0 (لا أحد)؛

الممتنعون= 2.

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: نفس العدد، يعني 22؛

المعارضون= 0 (لا أحد)؛

الممتنعون= 2.

وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 الصادر في 13 من شعبان 1441 (7 أبريل 2020) المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية.

وننتقل الآن للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية.

الكلمة للحكومة لتقديم مشروع القانون.

السيد الوزير تفضل.

السيد وزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

هاذ مشروع القانون يهدف إلى:

أولا، استكمال الإجراءات المتخذة من طرف الدولة لفائدة المقاولات من أجل الحفاظ على استمرارية القطاعات الحيوية؛

وثانيا، إلى التنصيص على مقتضيات تستثني القواعد المنصوص عليها في قانون شركات المساهمة خلال مدة حالة الطوارئ الصحية.

ويتضمن مشروع هذا القانون المقتضيات التالية:

- أولا، السماح لشركات المساهمة أن تعقد خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية مجالسها الإدارية عبر وسائل الاتصال بالصوت والصورة أو أي وسائل مماثلة، من أجل حصر الحسابات السنوية والمصادقة على تقرير التسيير؛

- ثانيا، تمكين الإدارة العامة للشركة من إعداد حسابات مؤقتة، تكون لها حجية قانونية ملزمة للغير خلال فترة حالة الطوارئ الصحية، إذا لم تتوفر إمكانية الولوج إلى الوسائل التقنية المذكورة أعلاه، شريطة تقديم تلك الحسابات المؤقتة للمجلس الإداري في أجل أقصاه 15 يوما بعد الإعلان عن رفع حالة الطوارئ الصحية؛

- ثالثا، الترخيص لشركات المساهمة ذات مجلس الرقابة ومجلس الإدارة الجماعية باستعمال الحسابات السنوية لسنة 2019 خلال فترة حالة الطوارئ الصحية في العلاقات مع الغير، شريطة إحالة الحسابات المذكورة والوثائق على مجلس الرقابة في أجل لا يتعدى 15 يوما، يحتسب ابتداء من تاريخ رفع حالة الطوارئ الصحية؛

[2] **C**onfédération **D**émocratique du **T**ravail

- رابعا، السماح للمجالس الإدارية أو مجالس الإدارة الجماعية للشركات التي تدعو الجمهور للإكتتاب، بمنح الترخيص خلال فترة الطوارئ الصحية من أجل إصدار سندات القرض دون اللجوء إلى الجمعية العامة العادية للمساهمين.

تلكم، باختصار، السيدات والسادة المستشارين، الخطوط العريضة لمشروع قانون رقم 27.20.

وأغتنم هذه الفرصة لأتقدم بخالص الشكر لأعضاء وإدارة لجنة المالية والتخطيط والتنمية الإقتصادية بمجلسكم الموقر.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير لتقديم المشروع ديال القانون.

الكلمة لمقرر لجنة المالية والتخطيط والتنمية الإقتصادية لتقديم تقرير اللجنة حول مشروع القانون.

وبخصوص هاذ التقرير، فبلغ إلى علمي كذلك.. رئاسة الجلسة، أنه قد وزع إلكترونيا الأمس، هذه من جهة، بالنسبة.. في إطار نقطة نظام؟

تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد المبارك الصادي:

أنا سولت المدير ديال المجموعة، لم يتوصل بأي تقرير، لهذا المرجو من السادة رؤساء اللجان باش يعملو على يعني إيصال التقرير لكل الفرق والمجموعة حتى هي خصها تتوصل.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لأن الآن أنا قلت، كيما قلت لكم، بلغ إلى علمي أنه وزع إلكترونيا، والسيد رئيس اللجنة يؤكد ذلك، ربما كاين شي خلل عند الإخوان في المجموعة، ربما دابا.. الإستدراك ديالو.

شكرا.

بالنسبة للمناقشة، كما قلت في البداية، فالفرق والمجموعة والأعضاء غير المنتسبين عندهم الحرية والإختيار في التدخل أو تقديم المداخلات كتابة أو مكتوبة قصد إدراجها.. فالإخوان يفضلون تقديم المراسلات أو المداخلات مكتوبة.

ونمر إلى عملية التصويت على مواد مشروع القانون.

المادة الأولى:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد (0)؛

الممتنعون: لا أحد (0).

المادة الثانية: بالإجماع.

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد (0)؛

الممتنعون: لا أحد (0).

المادة الثالثة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد (0)؛

الممتنعون: لا أحد (0).

المادة الرابعة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد (0)؛

الممتنعون: لا أحد (0).

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد (0)؛

الممتنعون: لا أحد (0).

إذن **وافق مجلس المستشارين على "مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية".**

شكرا للجميع.

ورفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المسلمة مكتوبة لرئاسة الجلسة.

I. مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 الصادر في 13 من شعبان 1441 (7 أبريل 2020) المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية.

1) مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين في مناقشة مشروع قانون رقم 26.20 الذي يقضي المصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية، الذي لجأت إليه الحكومة نتيجة للآثار السلبية التي خلفتها جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19" على الاقتصاد العالمي وعلى جل القطاعات الحيوية للاقتصاد الوطني، مما سيؤثر لا محالة على الموجودات من العملة

الصعبة، وسيؤدي إلى تراجعها بشكل ملموس نتيجة لتأثر مصادر هذه العملة الصعبة من قبيل قطاع السياحة والاستثمارات الأجنبية المباشرة والقطاعات المصدرة، ناهيك عن تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج، مما دفع الحكومة إلى اللجوء لهذا الإجراء لتمكين بلادنا من توفير حاجياتها من العملة الصعبة خاصة، عبر اللجوء إلى الأسواق الدولية للاقتراض، وسعت إلى اقتراح تجاوز سقف التمويلات الخارجية، المحدد في 31 مليار درهم بموجب المادة 43 من قانون المالية رقم 70.19 للسنة المالية 2020.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لا يسعنا هنا سوى الإشادة بالطريقة التي تفاعلت بها الدولة المغربية، بقيادة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، وبشكل سريع مع انتشار جائحة كورونا "كوفيد-19"، الذي أثر بشكل كبير على التحركات البشرية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية في كل ربوع العالم، حيث كانت المملكة المغربية من الدول الأولى في العالم التي اتخذت قرارات جريئة وسريعة احترازية للحد من انتشار هذا الوباء، رغم ما يمكن أن تخلفه هذه القرارات من تأثيرات على كل المستويات، لكنها راهنت على سلامة أفرادها قبل كل شيء.

وبما أن المناسبة شرط، لا يفوتنا التذكير أن حزب الاستقلال طالب بإعادة هيكلة قانون المالية، من أجل الحفاظ على الشغل وعلى القدرة الشرائية للمواطنين، وعلى سيادة القرار الاقتصادي والعمل على خلق فرص شغل جديدة بوضع برنامج وطني للأوراش الوطنية ذات المنفعة العامة، وليس فقط البحث عن مصادر توفير العملة الصعبة، أي مطالبتنا بالنظر للتدبير الوطني في شموليته، لكن الحكومة لجأت إلى تفعيل الفصل 81 من الدستور حيث قامت بإصدار مرسوم بقانون فقط، ونستغل هذه المناسبة لتجديد مطلبنا هذا الذي لا نريد أن يدخل ضمن المزايدات السياسية، وأن تنظر الحكومة إلى هذا الاقتراح بنظرة إيجابية نظرا للحاجة الملحة له في هذا الظرف بالذات.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية نتفهم لجوء الحكومة إلى سن هذا المرسوم بقانون نظرا للحاجة إلى تمويلات خارجية بالعملة الصعبة، ارتباطا بظروف الحجر الصحي المفروض وطنيا ودوليا، وآثاره السلبية الثابتة على الاقتصاد الوطني وعلى احتياطي المغرب من العملة الصعبة بالخصوص. ونتفهم أن بلدنا في حاجة إلى تمويل حاجيات الخزينة، كما أن هناك حاجيات أخرى لا يمكن الاستجابة لها إلا من خلال التمويل الخارجي والعملة الصعبة، وهي الحاجة المرتبطة بعجز الحساب لميزان الأداءات، وهو نتيجة الفرق بين الصادرات والواردات من السلع والخدمات والتحويلات من وإلى بلادنا.

مما يلزم المغرب بتوفير احتياطي ملائم من العملة الصعبة لتمويل وارداته من السلع والخدمات واقتناء كل ما يحتاجه من الأمور الأساسية من مواد التجهيز والمواد الغذائية والطاقية وغيرها ومن المعدات والتجهيزات الطبية والأدوية مما نستورده من الخارج ويؤدى مقابله بالعملة الصعبة.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا في ختام مداخلتنا هاته نعلن أننا سنصوت بالإيجاب على مشروع القانون رقم 26.20، ونرى أنه من واجبنا الوطني أن نلفت انتباه الحكومة، وندعوها بكل ثقة ومسؤولية إلى ألا تركن إلى هذا الحل فقط لحل مشكل العملة الصعبة، بل ندعوها إلى تشجيع بعض المنتجات الصناعية التي يمكن تصديرها، والتفكير في الرفع الجزئي للحجر على بعض الاستثمارات الأجنبية ببلدنا، مع الحرص على توفير جميع شروط السلامة للمستخدمين والأطر بهذه المؤسسات الاقتصادية.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

2) مداخلة فريق العدالة والتنمية:

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية في مناقشة مشروع القانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية، في ظل هذه الوضعية الصعبة التي تعيشها بلادنا، فلا شك أن انتشار هذا الفيروس المستجد اضطر بلادنا إلى اتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات الحازمة للحفاظ على صحة المواطنين، خاصة باعتماد الحجر الصحي، للحد من سرعة انتشاره، وقد كان لذلك من التداعيات ما أثر على مجمل مكونات الاقتصاد الوطني، ومازالت هذه الوضعية تتفاقم، حيث مازال حجم الضرر الحاصل لم يتم حصره بشكل دقيق، ما دامت بلادنا وعدد من دول العالم التي تربطنا بها علاقات اقتصادية متينة، تعيش في ظل إجراءات مشددة أثرت على أوضاعها الاقتصادية، ولعل ما يدعو إلى مزيد من القلق أن بلادنا تعيش حاليا موسما من الجفاف.

وفي ظل هذه الصورة القاتمة التي نعيشها اليوم، نعتبر في فريق العدالة والتنمية، أن بلادنا تتعامل مع هذه الأزمة بكثير من الحزم باتخاذ تدابير استباقية واستشرافية للحد من تداعياتها الاجتماعية والاقتصادية..

ولذا، فإننا في فريق العدالة والتنمية، لا يسعنا إلى أن نثمن عاليا ما بذلته وتبذله الحكومة من مجهودات، سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي أو الصحي، ونشيد بالعمل الذي تقوم به "لجنة اليقظة"، كما نتوجه بالتقدير إلى وزارة المالية والأطر العاملة بها على العمل الجبار الذي

تقوم به في سبيل التنزيل السريع والفعال لما يتم اتخاذه من تدابير.

كما نحيي بحرارة جميع العاملين بقطاع الصحة ومختلف المتدخلين الآخرين على ما يبذلونه من مجهودات للتصدي لانتشار هذا الوباء، كما ننوه بالانخراط القوي للقوى الحية في البلاد وعموم المواطنين في مجهود دعم "الصندوق الوطني لمواجهة تداعيات وباء كورونا" الذي تم إحداثه بمبادرة لجلالته.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

إن من بين المؤشرات الدالة على حجم الضرر الذي لحق بالاقتصاد الوطني:

- ✓ انخفاض حجم الصادرات بشكل غير مسبوق بسبب تراجع الطلب الخارجي الموجه للمغرب؛
- ✓ ضعف تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج؛
- ✓ ضعف الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛
- ✓ التوقف التام لعائدات السياحة.

بالإضافة إلى تأثر عدد من القطاعات الحيوية كالنسيج والصناعات التصديرية وصناعة السيارات وغيرها من القطاعات الأخرى.

وبالنظر إلى ما لهذه المؤشرات من تأثير سلبي على ما تتوفر عليه بلادنا من احتياطات من العملة الصعبة، فإننا نعتبر في فريق العدالة والتنمية أن اللجوء إلى الاقتراض الخارجي أمر مبرر بل ومطلوب، خاصة وأن هذه الاحتياطات ضرورية لتمويل مختلف العمليات التي تقوم بها بلادنا على المستوى الخارجي، وخاصة ما يرتبط منها بالحصول على المستلزمات اللازمة لمواجهة تداعيات هذه الجائحة في الوقت الراهن، غير أننا ندعو من جهة أخرى إلى اتخاذ ما يتطلبه الأمر من حزم في تدبير مخاطر الدين الخارجي، وتنويع الجهات المقترض منها وبنسبة فائدة مقبول.

وختاما، نؤكد في فريق العدالة والتنمية أن هذه الظرفية تقتضي التعبئة الشاملة بالانخراط الجماعي لمختلف مكونات المجتمع المغربي، حكومة وبرلمانا وأحزابا سياسية وهيئات نقابية ومقاولات ومؤسسات وهيئات عامة وخاصة ومجتمع مدني ومواطنين ومواطنات، والعمل بحس وطني بعيدا عن المزايدات، ووضع مصلحة وطننا فوق كل اعتبار.

وتقتضي هذه المصلحة تعبئة الجهود لتحصين الإجماع الوطني الحاصل اليوم في ظل هذه الأزمة الصحية غير المسبوقة، فالمغاربة عازمون من خلال هذا الحس التضامني حفظ هذا الوطن وترسيخ ما راكمه من مكتسبات في مختلف المجالات، خاصة ما يتعلق منها بالجانب الديمقراطي والحقوقي.

<u>3) مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:</u>

السيد رئيس الجلسة المحترم،

السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، على إثر الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 يتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية، أن أنوه بالأجواء الإيجابية التي سادت خلال هذه الجلسة العامة التشريعية، وبالانخراط الفاعل لكل المستشارات والمستشارين الذين حضروا أشغالها، مع استحضار الظرفية الصعبة التي تمر منها بلادنا وأكثر من 200 دولة وإقليم في العالم بسبب تداعيات جائحة فيروس "كورونا" المستجد، آملين من الجميع، التضامن والتعبئة والانخراط والالتزام لمواجهة آثار هذه الأزمة.

كما أتقدم لكم، السيد الوزير المحترم، بهذه المناسبة، بالشكر الجزيل على عرضكم القيم والشامل، الذي سيساهم في تيسير مسطرة الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 يتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية، على مستوى الجلسة العامة التشريعية، تطبيقا لأحكام الفصل 81 من الدستور ومقتضيات المادة 254 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

السيد الرئيس المحترم،

يندرج مشروع قانون رقم 26.20 قيد الدراسة والتصويت أمام الجلسة العامة التشريعية في سياق دولي ووطني خاص ودقيق بسبب التداعيات السلبية وغير المتوقعة التي ترتبت عن انتشار فيروس كورونا "كوفيد-19" على الاقتصاد العالمي وعلى أغلبية القطاعات الاقتصادية والمالية للمنظومة الوطنية.

واستنادا لنتائج البحث الظرفي الصادر عن المندوبية السامية للتخطيط لدى المقاولات المنظمة بهدف تقييم الأثر المباشر لهذه الأزمة على وضعية المقاولات بالمغرب خلال الفترة الممتدة من 1 إلى 3 أبريل 2020، في إطار رصد الآثار الاقتصادية والاجتماعية للأزمة الناتجة عن انتشار الجائحة على الاقتصاد الوطني؛ فإن القطاعات الأكثر تضررا تشمل بالأساس قطاع الخدمات (89% من المقاولات النشيطة في قطاع خدمات الإيواء الفندقي والمطاعم في وضعية التوقف عن ممارسة النشاط الاقتصادي بسبب تأثير "كوفيد-19") وفقدان ما يقارب 245.000 منصب شغل، أي بنسبة 17,5% من إجمالي عدد المشتغلين في هذا القطاع، وهي من أكثر القطاعات الاقتصادية المدرة للعملة الصعبة، إضافة للقطاعات التصديرية (أعلنت حوالي 67% من المقاولات المصدرة بالمغرب عن تضررها من جراء الأزمة الوبائية الحالية، مما نتج عنه تخفيض أزيد من 133.000 منصب شغل في قطاع التصدير) إضافة لتحويلات المهاجرين المغاربة بالخارج.

وللتذكير فقط، فإن احتياطي العملة الصعبة من النقد الأجنبي ببلادنا استقر، بحسب بنك المغرب، في 241 مليار درهم بنهاية شهر مارس

2020، وهو ما يكفي لتغطية خمسة أشهر من الواردات فقط.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب نثمن أحكام المادة الفريدة من مشروع قانون رقم 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 يتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية، ونتمنى أن يشكل أداة تمويلية للحد من الأثر الاجتماعي والاقتصادي لجائحة "كوفيد-19" ويسمح لبلادنا بالحفاظ على مستوى كافٍ من الاحتياطيات الرسمية لتخفيف الضغوط عن ميزان المدفوعات.

وأخيرا، وانسجاما مع موقف فريقنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة بخصوص مشروع قانون رقم 26.20 المومأ إليه أعلاه، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

وشكرا على حسن إصغائكم.

II. مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية.

1) مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين في مناقشة مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية، والذي يأتي على إثر الإجراءات المتعلقة بضرورة الحد من الاجتماعات والتجمعات، تطبيقا لإجراءات الحجر الصحي المقررة بموجب حالة الطوارئ الصحية التي أعلنت عنها بلادنا والتي تتزامن مع فترة حصر الحسابات السنوية، حيث تواجه الشركات صعوبات فيما يخص انعقاد هيئاتها التداولية من أجل حصر الحسابات المتعلقة بالسنة المالية 2019 طبقا لمقتضيات القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة.

وهو المشروع الذي يسعى أيضا إلى استكمال الإجراءات المتخذة من طرف الدولة لفائدة المقاولات، لاسيما عبر اعتماد مساطر مرنة في التدبير لفائدة المؤسسات والمقاولات العمومية والخاصة للحفاظ على استمرارية القطاعات الحيوية.

كما يهدف إلى التنصيص على مخالفة القواعد المنصوص عليها بمقتضى قانون شركات المساهمة، والمتعلقة بالدعوة والإعلام ومداولة وانعقاد اجتماع الجمعية العامة وأجهزة الإدارة والرقابة لشركات المساهمة، خلال مدة حالة الطوارئ الصحية، وذلك بهدف وضع إجراءات مرنة وملائمة لفائدة هذه الشركات.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

من خلال اطلاعنا على مشروع القانون المذكور نسجل أنه يسعى:

- اعتماد مساطر مرنة في تسيير المؤسسات والمقاولات العمومية والخاصة من أجل الحفاظ على استمرارية القطاعات الحيوية؛
- وضع إجراءات مرنة وملائمة لفائدة هذه الشركات؛
- عقد المجالس الإدارية لهذه المؤسسات عبر وسائل الاتصال بالصوت والصورة وأي وسائل مماثلة؛
- تمكين الإدارة العامة للشركات من إعداد حسابات مؤقتة تكون لها حجية قانونية ملزمة للغير خلال فترة حالة الطوارئ الصحية، إذا لم تتوفر إمكانية الولوج إلى الوسائل التقنية المذكورة أعلاه، شريطة تقديم تلك الحسابات المؤقتة للمجلس الإداري في أجل أقصاه 15 يوما بعد الإعلان عن رفع الطوارئ الصحية؛
- الترخيص لشركات المساهمة ذات مجلس الرقابة وذات مجلس الإدارة الجماعية، باستعمال الحسابات السنوية لسنة 2019، خلال فترة حالة الطوارئ الصحية، في العلاقة مع الغير، شريطة إحالة الحسابات المذكورة والوثائق على مجلس الرقابة في أجل لا يتعدى 15 يوما يحتسب من تاريخ رفع حالة الطوارئ الصحية؛
- السماح للمجالس الإدارية أو مجالس الإدارة الجماعية للشركات التي تدعو الجمهور للاكتتاب، بمنح الترخيص، خلال فترة الطوارئ الصحية، من أجل إصدار سندات القرض دون اللجوء إلى الجمعية العامة العادية للمساهمين.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لا يفوتنا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية أن ننوه بالسرعة التي تم بها إعداد هذا المشروع قانون لتمكين مجموعة من الشركات من ضمان استمراريتها والذي كنا نتمنى أن يشمل أصنافا أخرى من الشركات من قبيل الشركات ذات المسؤولية المحدودة، كما لا نخفي هنا تخوفنا من أن تمنح مقتضيات مشروع القانون هذا صلاحيات واسعة للمسيرين على حساب المساهمين.

وإذا كنا نشيد بالعمل الكبير الذي تقوم به "لجنة اليقظة الاقتصادية" تحت التوجيهات السامية لجلالة الملك محمد السادس نصره الله، واتخاذها مجموعة من القرارات التي همت بالدرجة الأولى المواطن والمقاولة، في الشقين

الاجتماعي والاقتصادي، فإننا في الفريق الاستقلالي نطالب بالانخراط في صناعة نموذج تنموي جديد لبلادنا بعد أزمة كورونا، لأننا اليوم نعيش لحظة إجماع وطني ينظر فيه كل الفرقاء إلى مستقبل واعد ويسعون جاهدين في إنجاحه، وكما تعلمون فإن حزب الاستقلال وجه مذكرة إضافية إلى اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي توضح رؤيته للعديد من القضايا والدروس التي تم استيقاؤها من خلال العيش في ظل الحجر الصحي والتي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار عند صياغة النموذج التنموي المغربي الجديد.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

ونحن نناقش طرق تدبير الشركات والمقاولات لإحدى آليات تسيير اجتماعاتها في ظل الانضباط لما يفرضه الحجر الصحي، لابد أن نجدد لفت انتباه الحكومة إلى الوضعية الاقتصادية الصعبة التي تعيشها المقاولات الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة جراء تعامل البنوك معها، والتي خلفت إشكالية السيولة لدى هذه المقاولات، حيث أن بعض المؤسسات البنكية لم تنضبط لقرارات وتوصيات لجنة اليقظة مثل التعامل مع "ضمان أوكسجين" (Oxygène)، مما دفع الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية في شخص رئيسه إلى أن يراسل كل من وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة والسيد والي بنك المغرب والمدير العام لمجموعة القرض الفلاحي بالمغرب في16 أبريل 2020، ليتحمل كل واحد مسؤوليته في تنفيذ توصيات اللجنة المذكورة، وحل إشكالية القروض الممنوحة من البنوك للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، مع تدقيق طرق أدائها، والفوائد المترتبة عليها وكيفية احتسابها من لدن الأبناك طيلة مدة الطوارئ الصحية، لأننا نسجل عدم وضوح علاقة بعض الأبناك بهذه المقاولات، ويعتبر لجوء بعض الأبناك إلى مسطرة ترتيب فوائد إضافية لتأجيل سداد القروض مثالا صارخا على هذا الالتباس.

كما لا يفوتنا أن ندعو الحكومة إلى مراعاة وضعية التجار الصغار، والذين يقومون بدور كبير لضمان التموين داخل الأحياء، ويشكلون كذلك محلات قرب لجميع فئات المواطنين، فلابد من مساعدة هذه الفئة على غرار المقاول الذاتي.

ولا نخفي عليكم تخوفنا من إشكالية تستر بعض المقاولات وراء عدم توفرها على السيولة لطرد مستخدميها أو التصريح بعكس حقيقة وضعها المالي للاستفادة من دعم "صندوق تدبير جائحة كورونا"، كما سجلنا بخصوص بعض القطاعات خلال شهر مارس الماضي.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في ختام مداخلتنا هاته نعلن أننا سنصوت بالإيجاب على مشرع القانون رقم 27.20، إيمانا منا بضرورة ابتكار تدابير جديدة في التدبير والتسيير العام والمقاولاتي، ويعتبر استغلال التكنولوجيا الحديثة في ذلك أهم مدخل لهذا التجديد، داعين بكل مسؤولية إلى الحرص على احترام شروط سلامة وصحة العاملين بمختلف المقاولات، داعين الحكومة إلى الإسراع في التفكير في سيناريوهات ما بعد رفع الحجر الصحي. راجين من الله عز وجل أن يعجل بفك هذه الأزمة عن بلادنا.

والسلام عليكم ورحمة من الله وبركاته.

2) مداخلة فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية في مناقشة مشروع القانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية، وهي مناسبة ننوه خلالها بالمجهودات التي تبذلها الحكومة، تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك نصره الله، في سبيل الحد من تداعيات هذا الوباء على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

وبالنظر إلى أن المقاولات المغربية من بين أكثر المتضررين بهذه الأزمة مع ما لذلك من انعكاسات على الجانب الاجتماعي، فإننا، في فريق العدالة والتنمية، نقدر الإجراءات التي اتخذتها الحكومة اتجاه هذه المقاولات، سواء بتخفيف عبء المستحقات عليها ودعم ماليتها، أو بدعم الاستثمار وتيسير الولوج للصفقات، وذلك من خلال:

- تعليق أداء المساهمات الاجتماعية إلى غاية 30 يونيو 2020؛
- تمكين بعض المقاولات من تأجيل وضع التصريحات الضريبية حتى 30 يونيو 2020، إذا رغبت في ذلك؛
- تعليق المراقبة الضريبية إلى أواخر شهر يونيو 2020؛
- العمل على تسريع وتيرة أداء مستحقات المقاولات؛
- إحداث آلية جديدة للضمان، على مستوى "صندوق الضمان المركزي"، تحت اسم "ضمان أوكسجين" لتيسير ولوج المقاولات في وضعية صعبة إلى تمويلات بنكية إضافية.

وندعو بهذه المناسبة القطاع البنكي إلى الانخراط الإيجابي والفعال وبحس تضامني في تنزيل ما تتخذه بلادنا من إجراءات متعلقة بمجال اشتغالها.

كما نثمن في هذا الإطار، العمل الجبار الذي تقوم به عدد من المقاولات في توفير المستلزمات الضرورية لمواجهة انتشار هذا الفيروس المستجد، وكذا المقاولات التي تستمر في العمل لتزويد السوق الوطنية بالمواد الضرورية والمستلزمات والخدمات الأساسية.

وعلاقة بمضمون مشروع القانون الذي نحن بصدد مناقشة مضامينه اليوم، فلا يسعنا في فريق العدالة والتنمية إلا أن نؤيده، باعتباره يدخل في إطار الإجراءات المطلوبة للتأقلم مع الوضعية التي فرضتها حالة الطوارئ الصحية، حيث تم منع التجمعات، الأمر الذي يحول دون انعقاد هيئات شركات المساهمة التداولية من أجل مباشرة العمليات الضرورية لاستمرار نشاطاتها وفق الكفيات التي يحددها القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة، خاصة فيما يتعلق بعقد الاجتماعات المطلوبة لحصر الحسابات المرتبطة بالسنة المالية 2019، وكذا بإصدار سندات القرض بالنسبة للشركات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب، حيث سيتم السماح لمجالس الإدارة بذلك دون اللجوء إلى الجمعيات العامة العادية.

نحن إذا بصدد مقتضيات قانونية تتيح المرونة المطلوبة فيما يتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال فترة حالة الطوارئ الصحية. وهو أمر مطلوب وضروري ما دامت هذه الشركات تشتغل في العديد من القطاعات الحيوية التي نحن في حاجة ماسة إلى استمرارها في العمل في الوضع الراهن، وأي اضطراب في سيرها سيساهم في تفاقم أزمة الاقتصاد الوطني.

وعلى هذا الأساس سيصوت فريقنا على مشروع القانون بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

3) مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد رئيس الجلسة المحترم،

السيد وزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب -على إثر مناقشة مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية الذي يدخل ضمن اختصاص لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية- أن أنوه بالأجواء الإيجابية التي سادت خلال هذه الجلسة العامة التشريعية، بما يساهم في تيسير مسطرة الدراسة والتصويت على مشروع هذا القانون، من قبل السيدات والسادة المستشارين على مستوى الجلسة العامة.

السيد الرئيس المحترم،

يأتي مشروع القانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية، قيد الدراسة والتصويت أمام الجلسة التشريعية العامة، في سياق استكمال الإجراءات المتخذة من طرف الدولة لفائدة المقاولات، لاسيما عبر اعتماد مساطر مرنة في التدبير لفائدة المؤسسات والمقاولات العمومية والخاصة للحفاظ على استمرارية القطاعات الحيوية، من خلال التنصيص على مخالفة القواعد المنصوص عليها بمقتضى قانون شركات المساهمة، والمتعلقة بالدعوة والإعلام ومداولة وانعقاد اجتماع الجمعية العامة وأجهزة الإدارة والرقابة لشركات المساهمة، خلال مدة حالة الطوارئ الصحية، وذلك بهدف وضع إجراءات مرنة وملائمة لفائدة هذه الشركات من خلال منح مجالس الإدارة، بالنسبة إلى شركات المساهمة التي لم تقم بعقد مجلسها الإداري قبل تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، عقد اجتماعاتها، خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية، عبر وسائل الاتصال بالصوت والصورة أو أي وسائل مماثلة، من أجل حصر الحسابات واتخاذ القرارات المنصوص عليها في المادتين 72 و306 من القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة.

السيد الرئيس المحترم،

رغم تثمينا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب لأحكام مشروع القانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية، فنحن نأمل من الحكومة ممثلة في الوزارة الوصية بإيجاد مخرج قانوني كفيل بتصحيح قرارات أجهزة الإدارة والإدارة الجماعية والرقابة في شركات المساهمة بمناسبة حصرها للحسابات للسنة المالية 2019 السابقة لتاريخ نشر هذا القانون، بسبب تداعيات آثار فيروس كورونا المستجد الذي يجعل تنفيذ الالتزام بتحقق قاعدة النصاب القانوني المنصوص عليها في المادة 50 من القانون رقم 17.95 وعقد الجموع العامة العادية للمساهمين في شركات المساهمة داخل الأجل القانوني مستحيلين بسبب القوة القاهرة تطبيقا للفصل 269 من الظهير الشريف بمثابة قانون الالتزامات والعقود والمادة السادسة من المرسوم بقانون رقم 2.20.292 صادر في 23 مارس 2020 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها، وبالتالي ترتيب الأثر القانوني المناسب المانع من إعمال جزاء البطلان والعقوبات الجنائية المنصوص عليها في قانون 17.95 المتعلق بشركات المساهمة خلال الفترة الانتقالية لحالة الطوارئ الصحية.

وأخيرا، وانسجاما مع موقف فريقنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة بخصوص مشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

وشكرا على حسن إصغائكم.

III. مداخلة الفريق الحركي حول مشروعي القانونين:

- مشروع قانون 26.20 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.20.320 الصادر في 13 من شعبان 1441 الموافق 7 أبريل 2020

المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية.

- ومشروع قانون رقم 27.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني باسم الفريق الحركي أن أتدخل في مناقشة مشروعي القانونين 26.20 المتعلق بتجاوز سقف التمويلات الخارجية ومشروع قانون رقم 27.20 المتعلق بسير أشغال أجهزة إدارة شركات المساهمة وكيفيات انعقاد جمعياتها العامة خلال مدة سريان حالة الطوارئ الصحية.

في البداية لابد أن نؤكد على اعتزازنا وفخرنا بالمبادرات المتميزة والحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وبحكمته وتبصره في ظرف عصيب يعرفه العالم جراء الانعكاسات السلبية على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والصحية المرتبطة بوباء كورونا. هذه المبادرات التي لقيت ترحيبا من قبل الحكومة والشعب ومختلف المؤسسات سواء بالقطاع العام أو الخاص لينخرط الجميع في إجماع وطني كل من موقعه، لمواجهة تفشي هذه الجائحة العالمية والخروج منها بأقل الأضرار. وهو بالفعل ما لمسناه من خلال مجموعة من التدابير الاستباقية والاحترازية والوقائية التي اتخذتها بلادنا مبكرا والتي بفضلها تجنبنا الأسوأ، وهو ما أشادت به مجموعة من المنابر الإعلامية الدولية.

السيد الوزير،

نحن في الفريق الحركي ندعم اللجوء إلى التمويلات الخارجية خاصة في هذا الظرف العصيب، وهي مرحلة استثنائية أملتها ظروف غير مسبوقة يعيشها العالم بأسره، وذلك من أجل توفير العملة الصعبة حتى يتمكن اقتصادنا من الحفاظ على قدرته على تلبية حاجيات المواطنين من مواد أساسية مستوردة، علما أن هناك قطاعات استراتيجية التي كانت تجلب العملة الصعبة تضررت بشكل كبير، وعلى سبيل المثال لا الحصر، قطاع السياحة وتحويلات المغاربة المقيمين بالخارج والاستثمارات الأجنبية المباشرة وغيرها. كما أننا نحن أيضا مع مشروع قانون الشركات المساهمة، وهي مناسبة نلتمس من الحكومة تعميم هذا الإجراء على باقي الشركات الأخرى التي لها آجال قانونية أخرى. وبما أننا نتحدث على الشركات أغتنم هذه الفرصة للتأكيد على افتخارنا واعتزازنا بالشركات والمقاولات الوطنية التي استطاعت في ظرف وجيز من تحويل إنتاجاتها وتطويرها من أجل توفير الكمامات وأجهزة التنفس الاصطناعي. كما أنها مناسبة أيضا لنقول للحكومة على ضرورة تشجيع ودعم الشباب المبتكر وأصحاب المبادرات الحرة التي يزخر بها وطننا الحبيب، كما أننا نشكر الحكومة على دينامية الرقمنة التي انخرط فيها المغرب وعلى دور بنك المغرب، إلا أنه لا ينبغي أن تذهب هذه المجهودات أدراج الرياح أمام جشع الأبناك. فاليوم نحن لسنا أمام البحث عن الربح، هذا وقت التضامن وعليه لابد من انخراط الأبناك في هذا المجهود التضامني للدولة، وذلك بخفض فوائد القروض وتبسيط المساطر لتمكين المواطنين والمقاولات من السيولة، فإذا كانت الدولة عبر "ضمان أوكسجين" تتحمل 95 بالمائة من المخاطر بينما الأبناك 5 في المائة، فلابد لها من تخفيض فوائد القروض إن لم نقل بإلغائها حتى لا نخلف الموعد.

وقبل الختام، لابد من التأكيد على ضرورة الاهتمام بالفئات الهشة وخاصة بالمغرب العميق التي تصرخ من أجل الحصول على لقمة العيش في هذا الظرف الصعب.

وإننا في الفريق الحركي نتفاعل بالإيجاب مع هذين المشروعين.

والسلام عليكم.